

## قرار مجلس الوزراء

رقم ٥ لسنة ٢٠١٥

### مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الجنسية المصرية الصادر بالقانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ ؛

وعلى ما عرضه وزير الداخلية ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

### قرر:

#### ( المادة الاولى )

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيد/ عبد الله حسين عبد الله أبو مغيصب ، لإقامته الدائمة خارج البلاد وانضمامه للعمل ضمن قوات نظامية أجنبية دون ترخيص سابق من وزير الدفاع والإنتاج الحربى .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٣٠ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٦ هـ

( الموافق ١٩ أبريل سنة ٢٠١٥ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس/ إبراهيم محلب